

التاريخ:
الرقم:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
تحت إشراف المركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم (٥٤٥١)

آلية التأكد

من استحقاق المستفيد للخدمة

جمعية كنز لتنمية القدرات الشبابية

تصريح رقم - 5451



المملكة العربية السعودية، جدة، حي الخالدية شارع الأمير سلطان
صندوق بريد (٣٧٧١) - الرمز البريدي (٢٣٤٢٣) إيميل (Info@kanzyouth.com) رقم الترخيص (٥٤٥١)

آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة

جمعية كنز لتنمية القدرات الشبابية

أولاً: المقدمة

تُعد هذه الآلية إطاراً تنظيمياً لضمان وصول خدمات الجمعية إلى **المستحقين الفعليين** من الأفراد أو الأسر، وفق معايير واضحة وعادلة، وبما يحقق العدالة الاجتماعية، ويرسخ مبادئ الشفافية والموثوقية في العمل الخيري والتنموي.

ثانياً: الأهداف

1. التأكد من أن الخدمات والمساعدات تصل إلى الفئات المستحقة فعلياً.
2. وضع معايير دقيقة وواضحة لاختيار المستفيدين.
3. تعزيز مصداقية الجمعية أمام الجهات المانحة والمجتمع.
4. ضمان عدالة التوزيع وتكافؤ الفرص بين المستفيدين.
5. توثيق جميع البيانات والمستندات المتعلقة بالمستفيدين.

ثالثاً: نطاق التطبيق

تطبق هذه الآلية على جميع البرامج والمساعدات والخدمات التي تقدمها الجمعية، بما في ذلك:

- المساعدات النقدية والعينية.
- البرامج التدريبية والتنموية.
- المبادرات الاجتماعية والصحية والتعليمية.
- المشاريع الإنتاجية أو التأهيلية.

رابعًا: الجهات المسؤولة

المهام والمسؤوليات	الجهة
دراسة الطلبات والتحقق من الاستحقاق واعتماد القوائم النهائية.	لجنة شؤون المستفيدين
جمع البيانات الميدانية وتحليل الحالة الاجتماعية للمستفيد.	الباحث الاجتماعي
تنفيذ قرارات اللجنة والتأكد من توثيق جميع المستندات.	الإدارة التنفيذية
الإشراف العام واعتماد السياسات والمعايير الخاصة بالمستفيدين.	مجلس الإدارة

خامسًا: معايير الاستحقاق

يُراعى في تقييم المستفيدين المعايير التالية (وفق نوع الخدمة):

- الوضع الاقتصادي:**
 - دخل الأسرة الشهري ومصادره.
 - عدد الأفراد المعالين ومعدل الإعالة.
- الوضع الاجتماعي:**
 - الحالة الاجتماعية (يتيم، مطلق، أرملة، أسرة سجين، ذوي إعاقة...).
- الوضع الصحي:**
 - وجود أمراض مزمنة أو إعاقات تعيق العمل.
- الوضع التعليمي أو المهني:**
 - مستوى التعليم والمهارات ومدى الحاجة للتأهيل أو التدريب.
- الإقامة:**
 - أن يكون المستفيد داخل نطاق عمل الجمعية (محافظة بلقرن والمراكز التابعة).

سادسًا: خطوات وإجراءات التأكد من الاستحقاق

المرحلة	الإجراء	الجهة المسؤولة	الوثائق المطلوبة
1	استلام الطلب من المستفيد (ورقي أو إلكتروني)	موظف الاستقبال / الباحث الاجتماعي	نموذج طلب خدمة - صورة الهوية - إثبات سكن - تعريف بالدخل
2	التحقق من اكتمال المستندات	الباحث الاجتماعي	مراجعة النماذج والمرفقات
3	الزيارة الميدانية (عند الحاجة)	الباحث الاجتماعي	تقرير ميداني موثق بالصور والملاحظات
4	رفع التوصية للجنة شؤون المستفيدين	الباحث الاجتماعي	نموذج تقييم الحالة
5	دراسة الطلب واتخاذ القرار	لجنة شؤون المستفيدين	محضر اجتماع اللجنة
6	اعتماد القرار وتنفيذه	المدير التنفيذي	إشعار المستفيد بالقبول أو الرفض
7	حفظ الملف وسريته	الإدارة التنفيذية	أرشفة ورقية وإلكترونية آمنة

سابعًا: ضوابط عامة

- يمنع اعتماد أي طلب بدون مستندات رسمية تثبت الحالة.
- لا يُعاد تسجيل المستفيد إلا بعد مرور **6 أشهر** من تاريخ آخر استفادة (ما لم تكن حالة طارئة).
- يُمنع استغلال الخدمات لأغراض شخصية أو تكرار الاستفادة دون مبرر.
- جميع بيانات المستفيدين **سرية** ولا تُشارك إلا مع الجهات الرسمية.
- تُراجع ملفات المستفيدين دوريًا (كل 6 أشهر) للتأكد من استمرار الاستحقاق.

ثامناً: وسائل التحقق

- زيارة الباحث الاجتماعي للموقع الفعلي للمستفيد.
- التواصل مع الجهات الرسمية (الضمان الاجتماعي - الجمعيات الأخرى).
- مراجعة كشوفات الدعم السابقة.
- استخدام النماذج الإلكترونية الخاصة بتقييم الحالات.

تاسعاً: التوثيق والحفظ

- تُحفظ ملفات المستفيدين في نظام إلكتروني مشفر وآمن.
- يتم تخصيص رقم ملف لكل مستفيد لتسهيل المتابعة.
- تحفظ المستندات الورقية في خزائن مؤمنة داخل مقر الجمعية.

عاشرًا: المراجعة والتحديث

- تُراجع هذه الآلية مرة كل عامين أو عند الحاجة.
- تعتمد أي تعديلات جديدة من مجلس الإدارة وتوثق بمحضر رسمي.

تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الجمعية الثالث
لعام 2024 بتاريخ 06 / 03 / 2024م